



Distr.  
GENERAL  
A/39/778/Rev.1  
12 December 1984  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH



# الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون  
البند ١٣٠ من جدول الأعمال

## تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين

تقرير اللجنة السادسة

المقرر : السيد محمد غونيه ( تركيا )

أولا - مقدمة

- ١- في الجلسة العامة ٣ المعقودة في ٢١ ايلول /سبتمبر ١٩٨٤ ، قررت الجمعية العامة ، بناءً على توصية المكتب ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون " تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين " وأن تحيله الى اللجنة السادسة .
- ٢- ونظرت اللجنة السادسة في البند في جلساتها ٣٣ الى ٤٧ و ٦٥ المعقودة في الفترة من ١ الى ١٥ تشرين الثاني /نوفمبر وفي ٧ كانون الاول /ديسمبر ١٩٨٤ . وتعكس المحاضر الموجزة لهذه الجلسات ( انظر A/C.6/39/SR.33-47 و 65 ) الآراء التي أعرب عنها الممثلون الذين شاركوا في المناقشات بشأن البند .
- ٣- وفي الجلسة ٣٣ المعقودة في ١ تشرين الثاني /نوفمبر عرض السيد اليكساندر يانكوف ، رئيس لجنة القانون الدولي في دورتها السادسة والثلاثين ، تقرير اللجنة عن أعمال تلك الدورة ( ١ ) . وكان معروضا على اللجنة ايضا مذكرة من الامين العام ( A/39/412 ) ، أعدت عملا بمقرر اعتمده لجنة القانون الدولي في دورتها التاسعة والعشرين ، وتتضمن نص مشروع المواد المعتمدة حتى الآن مؤقتا من قبل اللجنة الأخيرة والمتعلقة بمواضيع قيد النظر حاليا ، فضلا عن رسالة مؤرخة في ١٢ حزيران /يونيه ١٩٨٤ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم

( ١ ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم

١٠ ( A/39/10 ) .

للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ( A/39/306 ) . وفي الجلسة ٤٧ المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، أدلى رئيس لجنة القانون الدولي ببيان ختامي بشأن البند ١٣٠ من جدول الأعمال .

### ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.6/39/L.26

٤- في الجلسة ٦٥ المعقودة في ٧ كانون الأول / ديسمبر ، عرض ممثل العراق مشروع قرار معنون " تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين " ( A/C.6/39/L.26 ) مقدم من الأرجنتين ، واسبانيا ، واستراليا ، واكوادور ، والمانيا ( جمهورية - الاتحادية ) ، وانغولا ، واوغندا ، وايطاليا ، وباكستان ، والبرازيل ، وبلجيكا ، وبلغاريا ، وبنما ، وبنن ، وبيرو ، وتايلند ، وترينيداد وتوباغو ، وتوغو ، وتونس ، والجزائر ، والجمهورية العربية الليبية ، والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، والجمهورية العربية السورية ، ورومانيا ، وزائير ، والسودان ، وسورينام ، وشيلي ، والصين ، والعراق ، وعمان ، وزانا ، وغواتيمالا ، وغيانا ، وفرنسا ، الفلبين ، وفنزويلا ، وقبرص ، وقطر ، وكندا ، وكولومبيا ، لبنان ، ومدغشقر ، ومصر ، والمغرب ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، ومنغوليا ، وموريتانيا ، وموزامبيق ، والفرويج ، والنمسا ، والنيجـر ، ونيوزيلندا ، والهند ، والولايات المتحدة الامريكية ، واليابان ، واليمن ، ويوغوسلافيا ، واليونان . وانضمت اليها فيما بعد الامارات العربية المتحدة ، وباراغواي ، والبحرين ، وبربادوس ، والرأس الأخضر ، وزامبيا ، وساموا ، وسان تومي وبرينسيبي ، وسرى لانكا ، وسوازيلند ، وسيراليون ، والصومال ، والكويت ، والمملكة العربية السعودية ، وهندوراس .

٥- وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.6/39/L.26 بتوافق الآراء ( انظر الفقرة ٦ ) .

### ثالثا - توصية اللجنة السادسة

٦- توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال  
دورتها السادسة والثلاثين

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الخامسة  
والثلاثين (٢) ،

وإذ تؤكد ضرورة التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه لجعله وسيلة  
أنجح لتحقيق المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي إعلان مبادئ  
القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم  
المتحدة (٣) ، وإضافة مزيد من الأهمية على دوره في العلاقات بين الدول ،

وإذ تسلم بأهمية احالة المسائل القانونية ومسائل الصياغة التي للجنة  
السادسة ، بما في ذلك المواضيع التي قد تقدم الى لجنة القانون الدولي ، وبأهمية  
تمكين اللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي من مواصلة زيادة اسهامها في التطوير  
التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ،

وإذ تشير الى الحاجة الى أن تقي قيد الاستعراض مواضيع القانون الدولي  
التي قد تكون ، بالنظر الى ما يبديه المجتمع الدولي المعاصر من اهتمام جديد أو  
متجدد بها ، ملائمة للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ، ومن ثم يمكن ان تدرج  
في برنامج العمل المقبل للجنة القانون الدولي ،

١- تحيط علماً بتقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة  
والثلاثين ؛

٢- تعرب عن تقديرها للجنة القانون الدولي لما انجزته من عمل فني  
تلك الدورة ؛

(٢) المرجع نفسه .

(٣) القرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥) ، المرفق .

٣- توصي لجنة القانون الدولي بأن تواصل اعمالها بشأن جميع المواضيع المدرجة في برنامجها الحالي ، آخذة في الاعتبار تعليقات الحكومات سواء المقدمة خطيا أو المعرب عنها شفويا في مناقشات الجمعية العامة ؛

٤- تعرب عن ارتياحها لما خلصت اليه لجنة القانون الدولي من نتائج ولما أبدته من عزم بشأن اجراءاتها ووسائل عملها المبينة في الفقرات من ٣٨٥ الى ٣٩٧ من تقريرها (٤) ؛

٥- تؤكد من جديد مقرراتها السابقة المتعلقة بالدور المتزايد لشعبية التدوين بادارة الشؤون القانونية بالأمانة العامة ، وتلك المتعلقة بوثائق لجنة القانون الدولي ؛

٦- تناشد الحكومات ، والمنظمات الدولية - حسب الاقتضاء ، ان تستجيب بأكمل وأسرع صورة ممكنة لطلبات لجنة القانون الدولي بتقديم تعليقات وملاحظات وردود على الاستبيانات ، وبتزويدها بمواد عن المواضيع المدرجة في برنامج عملها ؛

٧- تؤكد من جديد رغبتها في أن تواصل لجنة القانون الدولي تعزيز تعاونها مع الهيئات القانونية الحكومية الدولية التي يعتبر عملها ذا أهمية للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ؛

٨- تعرب عن رغبتها في ان يستمر عقد حلقات دراسية أثناء انعقاد دورات لجنة القانون الدولي ، وفي أن تتاح لعدد متزايد من المشتركين من البلدان النامية فرصة حضور تلك الحلقات ؛

٩- ترجو من الأمين العام أن يوافي لجنة القانون الدولي ، للعلم ، بمحاضر المناقشة التي دارت حول تقرير اللجنة في الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة ، وأن يعد ويوزع موجزا لمواضيع المناقشة .

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق